الأخطاءُ المنهجية
في تَحقيق المخطوطات

الدكتور حاتم باي

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية،

المُلخَّص

أبحث في هذه الدِّراسة أهمَّ ما يَزِلُّ فيه المحقِّقون في تَحقيقاتهم لكتب التراث، مُركِّزًا على الأخطاء المنهجية الشائعة، التي تَرُوج على مَنْ لم يَتحقَّق بصنعة التحقيق؛ مُبيِّنا في طَريق ذلك المنهجَ السَّديد الذي يَلزم سُلوكُه، والقواعدَ الصائبة التي يتحتم التمسُّك بها في سبيل إخراج الكتب على الوَجه الصائب. ذاكِرًا في بعض ذلك نَماذِجَ مِن هذه الأغْلاط، لتكون تمثيلا للتأصيل الذي أتقدَّم به. ويكون نتيجةُ بَيان هذه الأخطاء المنهجية: إعطاءَ منهج قويم يُتجنَّب فيه زَللُ المحقِّقين فيما يَخرُجون به على الباحثين مِنْ كتب التراث.

Abstract

This article is specifically dedicated to the clarification of the various mythodological errors related to textual book heritage inquiries. Based upon a dissatisfation with the wrong methods that have a profound impact upon the nature of book heritage inquiries, this article provides detailed examples of the main research mythodologies and argues that some unqualified investigators do not propose a fresh mythodology for heritage studies in the true meaning of the word. The article therefore attempts to introduce a research method that can be used in the field and proposes rules for consolidating the textual qualities of book heritage.

النَّاظِر في الكتب المحقَّقة، يقف على كثير مِنَ الأغلاط التي يقع فيها المحقِّقون، وتَجِد هذه الأغلاط كثيرةَ الوُرود منهم. وسَعْيًا لتخليص كتب التراث مِنَ التحريف والتصحيف، سأسعى في هذا البحث إلى مُعالجة أهمِّ ما يُخطئ فيه المحقِّقون في صَنعة التحقيق. وسيكون البحثُ مُرتكِزًا على العناصر الآتية:

1. **الخطأ في منهجية اختيار النسخ المعتمدة، واختيار النسخة الأصل.**
2. **الخطأ في منهجية تصحيح نِسبة الكتاب إلى صاحبه.**
3. **الخطأ في قِراءة الخُطوط، وأسبابُه.**
4. **الخطأُ في منهج انتِقاء القِراءة المثبَتة في صُلب النصِّ، وأسبابُ ذلك.**

5. الخطأ في منهج التعامُل مع الزِّيادات التي في النُّسخ.

6. الخَلَلُ في التأدية الناقصة لِمَا في النسَخ الخطية.

7. الخطأ في الخَلْط بين الرِّوايات المختلفة للكِتاب الواحِد.

8. الخَلَل في التعليق على النصِّ المحقَّق، وإخراج النصِّ والتعليقات.

أوَّلا: الخطأُ في منهجية اختيار النُّسَخ المعتمدة، واختِيار النُّسخة الأصل.

– مما يَقَع لبعض المحقِّقين: الاعتمادُ المطلَق على بعض المرجِّحات العامَّة لاختيار النسخة الأصل. فكثيرٌ منهم يَجعلون قِدَم تاريخ النُّسَخ، بالمقايسة بالنسخ الأُخَر حاكِمًا مُطرِّدًا لجعل النُّسخة أصلا، ولاختيار النُّسَخ التي يكون عليها التحقيق، عند تكاثُرها.

وهذا المنهجُ في اختيار النسخة الأصل وترتيب مَنازِل النُّسَخ مُنتقَدٌ؛ ذلك أنَّ هذه المرجِّحات مِنْ قِدَم النسخة، وكونها بخطِّ بعض أهل العلم، مَظِنَّةٌ لجودة النُّسخة ورفعتها؛ لكنْ لا يلزم منها الإجادةُ والإتقان، فقد يَتخلَّفان[1]. لذلك كان مِنَ الواجِب أنْ لا يُقتَصَر عليها في الاختيار والانتِخاب؛ بل يجب على المحقِّق مِنْ وراء ذلك نَظَرٌ أهمُّ، وهو عِراضُ النُّسَخ بعضها ببعض، والنَّظَرُ في الاختِلافات بينها، ورَصْدُ أوثق النُّسخ بالنَّظَر إلى كثرة الصواب وقِلَّته، وكثرة التصحيف ونُدْرته، وشيوع السَّقْط مِن قِلَّته أو نُدرته. إذْ إتقانُ النسخة تابِعٌ للنظر الدَّاخِليّ للنسخة بعد المعارضة والمقابلة.

وطريقُ العلم بوَثاقة النُّسخة ومنزلتها في التثبُّت والإتقان، هو بمنزلة النَّظَر في حال الرُّواة في الوَثاقة والضَّعْف؛ فأهلُ الحديث ينظرون أبدًا في أحاديث الرَّاوي ومروياته، ويُعارِضونها على أحاديث الثِّقات؛ ويُنظَر في قَدْر التوافق والتخالُف بين رواية الرَّاوي ورواية غيره، فبِقَدْر ما تكون الموافقة، يرتفع الراوي في منزلة التثبت والإتقان. وعلى العكس، فبقدر ما تَكثُر المخالفة، يتدحرج الراوي عن منزلة الوثاقة إلى حيث الضَّعْف. واختيارُ النُّسَخ، هو بمنزلة النَّظَر في الرُّواة جَرحًا وتعديلاً.

نعم، لا نُنكِر أنَّ الأصل في النُّسخ العتيقة أنْ يكون الغالب عليها الإحْكام والإتقان، لكن لا يُكتَفى بذلك، لاحتمال التخلُّف؛ فقد تكون النسخة القديمة نَسَخَها بعضُ مَنْ لم يُحسِن النَّسْخَ من بعض عوامِّ النَّسَخة. ويَحتمِل أنْ تكون النسخة المتأخِّرة، نُسختْ من نسخةٍ قديمة مُتقنة عالية؛ فيكون

(1) انظر: عبد السلام هارون، تحقيق النصوص ونشرها، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1418هـ، ص/38-39، برجستراسر، أصول نقد النصوص ونشر الكتب، دار الكتب والوثائق القومية، القاهرة، ط2، 1995م، ص/15.

التقديم لها على غيرها، مِن جهة الإتقان. كما أنَّ النسخة التي يَكتُبها عالِمٌ من أهل العلم، يتطرَّق إليها احتمالُ أنْ يكون هو نَسَخَ نُسختَه من نسخة سقيمة؛ فيكون الغلط في النسخة مردودًا إلى النسخة المنقول عنها، لا إليه.

وعلى هذا، **فعدم كَتْب تاريخ النَّسْخ، لا يَجعل من النسخة مُهمَلةَ الاعتِبار، أو مؤخَّرةَ المنزلة**؛ فربما كانت أقدمَ مِنَ نُسخٍ أُخَرَ، وأكثرَ ضبْطًا؛ وهذا يُعلَم بعد العِراض والمقابلة والمقايسة.

– ومن الأغلاط التي تكثر من المحقِّقين، مما يَتَّصل باختيار النُّسخ: **الغفلةُ عن البحث في الرّوابط التي تربط النسخَ الخطية فيما بينها**. فبعضُ النسخ قد يكون منسوخٌ بعضُها عن بعض، أو ترجع إلى أصلٍ واحِدٍ؛ لذلك على المحقِّق في أوَّل عَمَله لَحْظُ هذا الأمر، لتصنيف النُّسَخ بحسَب التشابُه فيما بينها، فربما أفضى النظَر إلى الحُكم على أنَّ بعض النُّسَخ لها مَنشأٌ واحِدٌ. **وفائدةُ هذا الملحظ**، أنْ لا يُغترَّ بما تتوافق عليه هذه النُّسَخ التي لها مَخرَجٌ واحِدٌ قريبٌ، فالحقيقةُ أنها راجِعةٌ إلى نُسخة واحدةٍ. لذلك كان البحثُ عن مخارج النُّسَخ أمرًا لازِمًا في التحقيق، لِيُنتَخَب من النُّسَخ النُّسَخَ التي لها مَخارِجُ مختلفة. نعم، قد يُنتَفَع ببعض النُّسخ التي لها مَخرَجٌ واحد، في رفع بعض إشكاليات أخواتها في المخرَج.

ومِمَّا يُعلم به توحُّد المخارج: التوافُقُ على الأغْلاط، فإنَّ كثرة اتِّفاق نُسختين على الأغْلاط، والأسقاط؛ يَدلُّ دلالةً ظاهرةً على اتِّحاد المخرج، إمَّا على جِهة المباشرة أو بالواسِطة. وأبلغُ ما تكون الدَّلالة على توحُّد المخرج: التوافقُ في السَّقْط الذي يكون مِن انتِقال النَّظَر، فهو أمرٌ لا يقع في الغالب إلاَّ مِنْ نُسختَين خَرَجَتَا من مَخْرَجٍ واحِد.

– و**كون النُّسْخة أصلا، قد يُستَثْنى منه مَواضعُ**. وذلك أنَّ بعض النُّسَخ قد تَعتَوِرُها خُطوطٌ مُختلِفةٌ[2]، فتجد بعضَ صفحات النسخة، أو جزءًا كبيرًا من الكتاب بخطٍّ آخَرَ. وهذا يَرجِع إمَّا إلى (اختلاف النَّاسخ، بأنِ ابتدأ ناسِخٌ بالنَّسْخ، ثم تَرَك وأخَذَ آخَرُ في الانتساخ)، و إمَّا (بأنْ يقع في النُّسخة سَقْطٌ في أوراق، خاصَّةً في بداءة الكتاب أو في نِهايته؛ أو أنْ تكون بعض الصَّفحات مُهتَرِئة، فيقوم مالِكُ الكتاب بإعادة كِتابة تلك الصَّفحات، إما مِنَ الأوراق المهترئة، أو مِنْ نُسخةٍ أخْرى...).

وظاهِرٌ أنَّ تلك الصَّفحات التي كُتبت، ليست في الحقِّ من الأصل؛ للاحتِمال الوارِد بكونها كُتبت: إمَّا من نُسخةٍ أخرى، وإمَّا من الأوراق المهتَرِئة للنُّسخة المخطوطة.

لذلك لا تُعامَل هذه الأوراقُ مُعامَلةَ باقي النُّسخة. بل يُنظَر إلى ذلك نَظَرًا خاصًّا، بالاعتبار والمقابلة، ليُعلَم منزلتها في التثبُّت والتوثُّق. لكن السبيل إلى معرفة منزلة هذا الجُزْء المكتوب بخطٍّ مُخالِفٍ

(2) انظر: عبد السلام هارون، تحقيق النصوص ونشرها، ص/41، وبرجستراسر، أصول النقد، ص/24-25.

لِخَطِّ الأصل، يَعسُر كلَّما كانت الصَّفحاتُ قَليلةً، فلا تكون ثَمَّةَ مادَّةٌ كافيةٌ للحُكم على منزلة هذا الجُزْء المكتوب. وهذا إنْ كانت الأغلاط قليلة في القدر القليل من الأوراق؛ أمَّا إنْ تكاثرت الأغلاط في الأوراق اليسيرة، فإنَّ قِلَّة الأوْراق ليستْ بضائرةٍ في معرفة رتبة النسخة في الوَثاقة.

ومن أمثلة ما رأيته: نسخة الأسكوريال، لكتاب "نكت المحصول" لابن العربي[3]، فالورقةُ الأولى كُتِبتْ بغير خطِّ الكتاب كلِّه. فعنوان الكتاب واسم المصنِّف، وبداءة الكتاب واقعٌ في هذه الورقة.

كذلك نُسخةُ المكتبة الحَمزيَّة، لكتاب شرح تنقيح الفُصول للقرافي، فهي نُسخةٌ قديمة[4]؛ لكن الورقة الأُولى مِنَ الكتاب، التي فيها العُنوان والمقدِّمةُ، كُتبت بخطٍّ آخَرَ. ويظهر أنَّ الورقة مُلزَقةٌ بالكتاب، ونوعُ الوَرقة ليس كبقية النسخة. ويَشيع فيها الغَلَطُ البيِّن. فيظهر أنَّ ناسخها عاميٌّ، لم يُمارِس العلم. كما أنه في مواضع مِنَ المخطوط، كُتِبت صَفحاتٌ بخطٍّ ليس بالقديم؛ ويَظهَر أنَّ ذلك لِمَا كان بالنسخة مِنْ نَقْص.

- **الخطأ في تاريخ النسخة:** كما أنَّ تاريخ الانتساخ قد يَعتَريه بعضُ الخَلَل. فربما اغتَرَّ النَّاظِر في تاريخ النُّسخة، بما كُتِب عليها. ويكون هذا التاريخُ إما مُزوَّرًا[5]، وإمَّا أنَّ الناسخ كَتَب تاريخ النسخة التي نَقَلَ عنها، دون تَنبيهِه على تاريخ انتِساخِه هو للكتاب. وهذا يَجْري كثيرًا في الكتب[6]. والسبيلُ التي تُقلِّل مِنْ هذا الخلل: تَعرُّف المحقِّق على تاريخ النُّسخة تقريبيًّا مِنْ خِلال نَمَط الخطِّ التي كُتِبت به، فخُطوط القرن الثالث، ليست هي كخطوط القرن الخامس والسادس. وهذه المعرفة بتواريخ الخطوط، ليست تحصل إلا بعد مُعاناة وخبرة. والنظر بعد ذلك في نوع المداد، والوَرَق الذي كتب عليه[7].

ثانيا: الخطأ في منهجية تصحيح نِسبة الكتاب إلى صاحبه.

- من الأخطاء الشائعة في تصحيح نسبة الكتاب إلى صاحبه: **اكتفاءُ المحقِّق بإثبات تَصْحيح نِسبة عنوان الكتاب إلى صاحبه،** بذكر مُتَرجِمي المؤلِّف عُنوانَ هذا الكتاب إلى ذلك المصنِّف. ويكون على طُرَّة المخطوط اسمُ الكتاب واسمُ المؤلف. فيَجعَل مِنْ ذلك دليلاً قاطِعًا على تَصحيح نَسَب الكتاب المحقَّق للمؤلف. ومَكمَنُ الغفلة هو في تَرْكه الاستدلالَ لكون النُّسخة التي بين يديه هي ذلك

(3) رقمها في خزانة الدِّير: 1191. وقد صوَّرتُها من مكتبة الإسكندرية.
(4) وهي في الخزانة الحمزية: الرقم الترتيبي: 798، ورقم الحفظ: 605. وقد صوَّرتُها من الخزانة.
(5) انظر: عبد السلام هارون، تحقيق النصوص ونشرها، ص/40، برجستراسر، أصول النقد 18.
(6) انظر: عبد السلام هارون، تحقيق النصوص ونشرها، ص/38-39، برجستراسر، أصول النقد 18.
(7) عبد السلام هارون، تحقيق النصوص ونشرها، ص/29. وانظر: برجستراسر أصول النقد 18.

الكتابَ الذي يُنسب لمؤلِّفه؛ فلا يَلزَم مِن أنْ يكون كاتبٌ ألَّف كتابًا بعنوان مَّا، أنْ تكون هذه النسخةُ التي بين يَدَيْه له؛ فقد يكون الكتابُ مُزوَّرَ النِّسبة إليه؛ خاصَّةً الأعلام الذين يَرغَب أهل العلم في اقتناء كُتبهم، فقد يَجسُر بعض مَنْ لا دِينَ له مِنَ النُّساخ، أنْ يُغيِّر الصفحة الأولى مِنَ الكتاب التي تتضمَّن عنوان الكتاب ومُصنِّفه؛ رغبةً في رَواج الكتاب، ومغالاةً في ثمنه[8]. لذلك وَجَب على المحقِّق التثبُّتُ مِن كون الصَّفحة الأُولى المثبَتِ عليها عنوانُ الكتاب والمؤلِّف، بخطِّ ناسخ الكِتاب، وهل يلوح مِن خَلْف الخطِّ شيءٌ مِنَ المِحْو أو الكَشط.

ويَظهَر مما تقدَّم كذلك: أنَّ الاكتفاء في عَزْو بعض الكتب إلى بعض مؤلفيها: **بوجود اسم المؤلف على طُرَّة الكتاب**، لا يَجعل الكتاب له؛ فكثيرٌ منَ الكُتُب مُزوَّرةُ النِّسبة لمن نُسِبَتْ إليه. مثال ذلك: كتاب "التقريب والتبيين"، المنسوب للإمام ابن العربي. فقد رأيتُ الكتاب وصوَّرتُه، وأصلُه من المكتبة الوطنية بمدريد، وعليه اسمُ القاضي ابن العربي. لكن بَعدَ النظَر الدَّاخلي فيه، ظَهَر لي أنَّ الكتابَ ليس له رحمه الله؛ فنَفَسُ ابن العربي يُخالف نَفَس صاحب الشَّرح مُباينةً كُلِّيةً؛ لذلك ظَهَر على جهة القطع تزويرُ الكتاب عليه.

وقد يكون الغَلَطُ في نسبة الكتاب ناتِجًا عن غير تعمُّد؛ وإنما هو الغَلَطُ المحض. فبعض المخطوطات قد تكون مبتورةَ الأوَّل، أو يسقط من أول الكتاب صفحةُ العنوان؛ فيجتهد بعضُ مَن تقع النسخةُ بيَده، في عنوان الكتاب ومؤلفه؛ فيكتب ما أفضى إليه نَظَرُه في الصفحة الأولى للكتاب. وقد يكون الغَلَطُ حليفًا لهذا المجتهد في اجتهاده. خاصَّةً أنَّ بعضهم يَتجاسَر، فيجزم بعنوان الكتاب ومؤلِّفه، دون بيانٍ أنَّ هذا الذي كتبه على طُرَّة الكتاب، إنما مَنشؤه اجتهادٌ منه؛ فيقع حينها الإيهام! وبعض المتثبتين، يُظهِرون القارئ على أنَّ ما كتبوه على طُرَّة الكتاب، إنما هو على جِهة التقدير والاجتهاد؛ لذلك تجد بعضهم يقول: ربما كان هذا الكتاب هو كذا، لفلان. وقد يكون مصيبا، وقد يكون قد وقع في الغلط.

– **التشدُّدُ في النَّظَر في إسناد الكتاب**: ومِن الأُمور التي تُلحَظ في تضعيف نِسبة بعض الكُتب إلى أصحابها، النظرُ المتشدِّدُ في أسانيد الكتب المشهورة، ومُعاملتُها مُعاملةَ ما يُرْوى من الأحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم. وقد بيَّن العُلماء أنَّ الكتب المشهورة يُتساهل في الأسانيد التي تُروى بها ما لا يُتساهَل في غيرها مِنَ الأخبار والآثار التي تتضمَّن أحكامًا شرعية؛ وإنما العبرةُ في هذه الكتب بصِحَّة النسخة. لذلك ترى أهل العلم يَرغَبون في رِواية بعض الكُتُب بأسانيد عالِيَةٍ، وربَّما كان فيما بينهم وبين

(8) انظر: عبد السلام هارون، تحقيق النصوص ونشرها، 43، محمد التونجي، المنهاج في تأليف البحوث وتحقيق المخطوطات، عالم الكتب، بيروت، ص/171.

أصحاب الكتب، بعضُ مَنْ يُضعَّف؛ فلا يلزم مِنْ هذا أنْ يكون الكتابُ ضعيفَ النسبة إلى مُصنِّفه؛ لشهرة الكتاب. وقد بيَّن المعلمي رحمه في "التنكيل" هذا المعنى بغاية البيان(9).

ثالثا: الخطأُ في قِراءة الخُطوط وتأديتها، وأسبابُه.

مِن أعظم مسالك الغَلَط في التحقيق: الخطأُ في قِراءة النُّسَخ التي عليها الاعتِماد. ويرجع هذا الزَّلَلُ إلى الأسباب الآتية:

- **الغفلةُ عن خُصوصيَّات بعض الخُطوط**، تَجعل المحقِّقَ يزِلُّ في كثيرٍ مِن قراءاته للنسخ المخطوطة. فالخطُّ المغربي ليس كالخطِّ المشرقيِّ. **فمثلا** نَجِد الخطَّ المغربي له اصطلاحٌ في الحرف المشدَّد، بالضمِّ والكسر والفتح: فالحرفُ المفتوح المشدَّدُ يُوضَع فوق الحرف ما يُشبِه العدد سبعة بالرسم المشرقي. والحرف المضموم المشدَّد، يُوضَع فوق الحرف ما يُشبِه العدد ثمانية بالرسم المشرقيّ. أمَّا الحرف المكسور المشدد، فيُوضَع تحت الحرف ما يُشبِه الحرف ثمانية بالرسم المشرقي(10).

ومِن مُثُل الأخطاء: ما وَقَع في طبعتَي "مقدمة في أصول الفقه" لابن القصَّار: ففي تحقيق "مصطفى مخدوم" للكتاب جاء كلامُ ابن القصار في مسألة تَخصيص العلَّة: "وأيضًا فإنَّ الله تعالى أخَذ المشركين [**بفود**] عِلَّتهم؛ فقال: "**وقالوا لا تَنفِروا في الحرِّ، قُلْ نارُ جهنم أشدَّ حرًّا لو كانوا يَفْقَهون**"". قال المحقق في الحاشية: "الفود جانب الرأس، يُقال: حل الشيب بفوديه، أي جانبي رأسه. ويستعمل مجازًا في غير ذلك". اهـ(11). وجاء في تحقيق محمَّد السليماني للكتاب: "أخذ المشركين [**بالنفور** عليهم]"(12). وقال في الحاشية: "س: بقود عِلَّتهم. ب: بالنفور علتهم". وصوابُ القِراءة بلا شكٍّ: "بقَود عِلَّتهم"، أي بلازِم عِلَّتهم. وهي عبارة مُتداوَلةٌ كثيرًا عند الأقدمين(13). ولا معنى لغيرها!

(9) المعلِّمي، التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل، تحقيق الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، 364/1 (رقم 78)، 429-430 (رقم 119).

(10) عبد السلام هارون، تحقيق النصوص ونشرها، ص/55. وقد وقفت على نسخة جيدة من كتاب "نكت المحصول"، لابن العربي، وهي نسخة الإسكوريال، بمدريد، وجاء ضَبْطُ الحروف المشدَّدة على هذا السَّنَن.

(11) مقدمة ابن القصار، تحقيق مصطفى مخدوم، دار المعلمة، الرياض، 1420هـ، ص/343.

(12) مقدمة ابن القصار، تحقيق محمد السليماني، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 184.

(13) وقد استعمل ابن القصار في "عيون الأدلة" هذا الحَرفَ؛ قال: "...على قود قولكم". 722/2. وقد استعمله: أبو بكر الرازي في "الفصول"، وزارة الأوقاف الكويتية، 1414هـ: 163/2؛ والجويني في "التلخيص"، تحقيق عبد الله النيبالي وبشير العمري، دار البشائر الإسلامية، بيروت: 1/ف46، 1517/3؛ وعبد القاهر الجرجاني في "دلائل الإعجاز"، تحقيق محمود شاكر، مكتبة الخانجي، القاهرة،

وقد أخطأ المحقِّق الأوَّل في قِراءة المخطوط، فجَرَى على القراءة المشرقية، فقرأ القاف فاء "فود"، والنسخةُ بخطّ أندلسيّ. أمَّا السُّليماني، فلم يَفُته حُسن القراءة، لكن فاته صوابُها!.

– كما أنه قد يكون **للناسخ خُصوصيَّاتٌ خاصَّةٌ في الكَتْب**؛ ربما لم يَرعَها المحقِّق حال تَحقيق النصِّ؛ لذلك على المحقِّق أنْ يُطالِعَ النسخة جيِّدًا ليتعرَّف أوَّلا على طريقة الناسخ في الكَتْب وخُصوصياته فيه؛ لتكون القراءة على سَدادٍ، وفي سلامة(14).

ومِن **أمثلة ذلك**: أنَّ بعضهم يَكتُب "الهاء" في أوَّل الكلمة على شَكل "ﻫ"، بلا نَقْطٍ؛ فيكتب "هذا" على شَكل: "ﻫذا"، بلا نَقْط؛ فيحسب مَنْ لا معرفةَ له بالخطّ أنَّ الكلمة: "ﻫذا". انظر مثلا صُورتها في مخطوطة "نوازِل ابن الفكون"(15).

– **سُوءُ القراءة مِنَ المحقِّق الناتجة عن قِراءة الإلْف والاعتياد**. وكثيرٌ منَ الأخطاء في القِراءة كان مِنَ الذَّهاب مع الإلْف والعادة؛ فهو يقرأ ما اعتاد لِسانُه النُّطقَ به، وارتاض قَلمُه الجَرَيانَ عليه. وهذا يُشبِه ما يُعرَف بسُلوك الجادة ولُزوم الطريق في عِلم الحديث.

– ومن الأخطاء التي يزلُّ فيها كثيرٌ من المحقِّقين، **عَدَمُ التفرقة بين خطِّ النُّسخة، وخطِّ التصحيح لبعض الكَلِمات الواقعة في النُّسخة**، فيحسب بعضُ مَنْ لم يُنعِم النَّظَر: أنَّ الإصلاح هو مِنْ إصلاح الناسخ؛ فيُثبِت الكلمة المصلَحة، بلا تنبُّه أنَّ الإصلاح لم يقع بالقَلَم الذي كُتبت به النسخة. وبعضُ هذه الإصلاحات، ليست من الناسخ، وإنما هي مِنْ بعض القَرَأة للكتاب، وربما كانت لبعض مَن قابَلَ النسخة على نسخة الأصل أو نُسخة أخرى؛ ولا يُعرَف هذا إلا بعد النظر والتدقيق. نعم، هذه الإصلاحاتُ قد يكون فيها الصَّواب، وربما كان فيها الخطأ. لذلك لَزِم على المحقِّق التنبُّه لهذا المِلحَظ الهامِّ.

وكثيرٌ من الإصلاحات التي تكون بأيدي القَرَأة هي مِن قبيل طَمْس الصَّواب، وإحلال الغَلط مكانه؛ فكثيرٌ من القرأة يَجسُر على التغليط ببادئ النظَر، فيُغيِّر ما في الأصل إلى ما رآه صوابًا، دون تحقيق ولا بَحث؛ وإنما هو ما يُعطيه أوَّلُ الخاطِر. **وبقَدر الجهل في المرْء، يكون الاجتِراءُ على التغيير، وعدم التثبُّت والتريُّث فيه**. ولو نَظرتَ إلى تحقيق الشيخ أبي الأشبال أحمد محمد شاكر لكتاب

27/ف22؛ وابن عقيل الحنبلي في "الواضح في أصول الفقه"، تحقيق عبد الله التركي، الرسالة، بيروت، 1420هـ، 344/5، 355؛ وغيرهم.

(14) انظر: التونجي، المنهاج في تأليف البحوث وتحقيق المخطوطات، 157، المعلمي، آثاره 59/23.

(15) هكذا: . نوازل الفكون، ص1. [مخطوط مُصوَّر مِن مكتبة أسرة الفكون].

"الرسالة" للشافعي، التي اعتَمَد في تحقيقه على نُسخة الربيع بن سليمان المرادي، لرأيت عَجَبًا! فكثيرًا ما يقع في النسخة – وهي في الرتبة العُلْيَا من الإتقان – تغييراتٌ مِن بعض القَرَأء، تصحيحًا لِمَا يَظنُّونه غَلَطًا ظاهرًا، ووَهمًا بيِّنًا. وقد أبان الشيخ أحمد شاكر غَلَطَ هذه التغييرات وصَوابَ ما كان مُثبَتًا في أصل الربيع. والذي جرَّأ المغيِّرين على تغييراتهم، هو ما رأوه مِن غرابة أسلوب الشَّافعي الذي يكتب به، وانغلاق بعض عباراته عليهم؛ فلم يَجِدوا مِن سبيل لتفهُّم النصِّ إلاَّ التغيير، ليستقيم لهم النصُّ على ما يَفهَمون!.

ومِنْ هذا القَبيل ما **يَقَع من الحَكِّ أو المَحْو لبعض الكلمات، ثم كَتْب ما يكون إصْلاحًا**. وهذا إمَّا أنْ يكون بخطِّ النَّاسخ، فيُنسب إليه؛ وإمَّا أنْ يكون بقَلَمٍ آخَرَ، فيُظَنُّ أنه مِنْ كاتبٍ آخَرَ؛ وربما أشكل الأمر. وهذا المِحْوُ أو الحَكُّ، له احتِمالان: إمَّا أنْ يَلوح أصلُ الكلمة الممحوَّة أو المكشوطة، مِنْ خَلف الكلمة المصلحة، وإمَّا أنْ يَذهَب عَينُها وأثرها. وهذا المحو أو الحكُّ، يجب أنْ يؤخذ بعَين الاعتبار، فكثيرٌ من ذلك إنما سَبَبُه الاجتِراءُ على الإصلاح والجَسارةُ عليه، دون تثبيت أو تحقيق. لذلك يجب أنْ يكون المحقِّق على ذُكْرٍ من هذا الأمر. ومما يُعين على ترجيح خطأ الإصلاح: جَرَيانُه على الإلْف والمعهود، وابتِدارُه إلى الذِّهْن.

ومن مُثُل ذلك: ما جاء في "نُكَت المحصول": "وقال **مالك والشَّافعي**: كلُّ ما كان أشبهَ [بأُبَّهة] الصَّلاة، وأقربَ إلى هَيئتها: فهو مُقدَّمٌ على غيره". ففي نُسختين مِنَ الكتاب[16] جاءت الكلمة: "بأبهة"، وفي نُسخة السُّليمانية[17]: "بأهبة". ويُوافقه ما جاء في المطبوع مِن "أحكام القرآن"[18]: "ومنها ما يكون أحفظ [لأهبة] الصلاة". وما في س، مذكورٌ في الحاشية بعدما كَشَط ما كَتَبه قبلُ، وتَرَك بَياضًا في أصل النصِّ[19]. والصَّحيحُ: "بأبهة"، ويشهد له ما في "المنخول": "لقُرْبه إلى [أبهة] الصلاة"[20]. والظَّاهر أنَّ الكَشْط الذي في نُسخة "السُّليمانية"، كان للصواب الذي استَغربه الناسخ، فصحَّح بما يُحسِن!.

---

(16) نسخة مكتبة الأسكوريال (رقم1191)، ونُسخة مكتبة الملك عبد العزيز العامة (رقم 4448).

(17) بإستنبول، رقم المخطوط: (636).

(18) ابن العربي، أحكام القرآن، اعتنى به محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، 1424هـ، 621/1.

(19) هكذا: 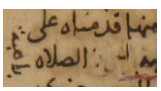

(20) الغزالي، المنخول من تعليقات الأصول، تحقيق محمد حسن هيتو، دار الفكر، ط2، 1400هـ، ص/227. وكتاب "نكت المحصول"، قد اعتمد فيه ابن العربي في أكثر مادَّته على كتاب "المنخول"، لذلك كان

- الغفلةُ عن ظاهرة الاطِّراد في النُّسخ: اطِّراد الغَلَط في النسخة، أو اطِّرادُ ما يُظنُّ غَلَطًا.

مِنَ الأمور التي يقع فيها المحقِّقون: الغفلةُ عن الاطِّراد الذي يكون في النُّسَخ، فربما وَقَع غَلَطٌ مُطَّرِدٌ في بعض النسخ، أو في كلِّ النُّسخ؛ فيكون ذلك دليلا على أنَّ أصل هذا الغلط هو من المؤلِّف. وانخِرامُ الأمر في القليل لا يرفع هذا الاطِّراد، خاصةً إنْ كان ذلك في بعض النُّسخ التي ظَهَر أنَّ ناسِخيها ليسوا مِنَ التثبُّت بالمحلِّ الأعلى، فيُحمَل ذلك على أنَّ ذلك مِن تصرُّفهم. والمصنِّفُ ليس بالمعصوم، حتى يُظنَّ به الصواب المطلَق؛ ولو نَظَر الناظِر في الكتب التي بخطِّ المؤلِّفين أنفسهم، لوَجَد بعضَ الأغلاط! بل إنَّ بعضهم كان يُذكَر بشيء مِن عَدَم إتقان العربية!.

كما أنَّ الاطِّراد يُستفاد منه للوُقوف على صوابٍ غَريبٍ جَرَى عليه المصنِّف؛ فقد نَجِد بعض المصنِّفين، يَجْرون على لُغة ليست مشهورةً، فيُسرِع إلى ذِهْن العَجول ادِّعاءُ غَلَط النُّساخ في ذلك، تَحسينًا منه الظَّنَّ في حقِّ المصنِّف العالِم. وهو لو فتَّش واستفرغ البحثَ في وجوه العربية، لكان يعلم أنَّ العربية تَسَعُها، لا تَضيق بها؛ بل نصَّ العلماء على صِحَّة ذلك، أو على وُقوع الخلاف بين أهل العربية فيها.

ومن أمثلة ذلك: ما تراه في تحقيق ناصر الغامدي للجزء الأخير مِن كتاب "شرح تنقيح الفصول" للإمام القرافي[21]، فإنه وَجَده يَحذِف الفاء مِن جواب "أمَّا" الشَّرطية، والواجب إثباتها، في قوله، ولا يكاد يَعْرَى عنها إلا لضرورة أو نُدْرة. واستدلَّ بقول ابنِ مالِكٍ:

أمَّا (كمَهْمَا يَكُ مِنْ شيءٍ) وفا *** لِتِلْوِ تِلْوِها وُجُوباً أُلِفَا[22]

وحَذْفُ الفاء معروفٌ، ولا يُعدُّ ذلك في قَبيل الغَلَط الذي يكون مَحلاً للتصحيح. وقد جَرَى كثيرٌ منَ الأئمَّة على هذا الحَذف؛ **ومِن أمثلة ذلك** ما تراه عند الإمام الجُوينيِّ في كتاب "الغياثي"؛ والجوينيُّ نَحويٌّ فَحْل؛ قال الجوينيُّ: "أمَّا أصحابُ رسول الله صلى الله عليه وسلم، رَأَوْا البِدار"[23]. وعلَّق على ذلك مُحقِّق الكتاب الدكتور عبد العظيم الديب، بقوله: "كذا بحذف الفاء مِن جواب (أمَّا)؛ وهي لغةٌ كوفية، يَجْري عليها الإمام **غالبًا** في كتبه. وقد أساء وظَلَم بعضُ المحقِّقين لبعض كتب الإمام وغيره،

الاستئناس بما عند الغزالي في "المنخول"، في الترجيح.

(21) ناصر بن علي الغامدي، مقدمة تحقيق "شرح تنقيح الفصول" للقرافي، مِن بداية الباب الثالث عشر إلى آخر الكتاب، رسالة ماجستير، سنة 2000م، (نسخة إلكترونية)، 129.

(22) ابن عقيل، شرح ألفية ابن مالك، اعتنى به نوري المسلاتي، دار ابن حزم، بيروت، ط1، 1430هـ، 534.

(23) الجويني، غياث الأُمَم في التياث الظُّلَم، تحقيق عبد العظيم الديب، دار المنهاج، جدة، ص/218، ف18.

فوَضَعوا الفاءَ، وظنُّوا أنهم يُصوِّبون خطأً؛ على حين هم يُزيِّفون أو يَفتاتون على الأئمَّة أصحابِ الكتب!"[24].

ومِمَّا تَنبَّه له الشيخ محمد عبد الخالق عضيمة في مقدمة تحقيق "المقتضب" للمبرِّد، أنَّ المبرِّد وسيبويهِ يَمنعان مِن حَذْف "الفاء" مِن جواب "أمَّا"، وخصَّا ذلك بالشِّعر؛ لكنه جاء الحَذْفُ في أسلوبَيهما: المبرِّد في "المقتضب"، وسيبويه في "الكتاب"؛ وضَرَبَ في ذلك أمثلةً مِن كلامَيْهما[25].

ومن أمثلة ذلك ما وَقَع في كتاب "الرِّسالة" للشافعي التي هي بخطِّ الرَّبيع بن سُليمان المرادي؛ فقد جَرَى ناسِخُ الكتاب على جِهة الاطِّراد على لُغاتٍ، وعلى ضَرْبٍ من الرَّسْم، ليس مِنَ المألوف الرَّسْمُ به. مِن ذلك ما وُجِد في أكثرَ مِن موضع مِنْ عَدَم رَسم الألف في النَّكرة المنصوبة، ووَضَع عَلامَتَي التنوين على الحَرْف؛ مِنْ ذلك قولُه: "إذْ كان مَنْ مع رسول الله ناسً.."[26]، وقوله: "وأظنُّ مالكً لم يَحفظ اسمه"[27].

ومِن ذلك: حَذفُ "أنْ" المصدرية قبل المضارِع، فهي لغةُ أهل الحجاز، جَرَى عليها الإمامُ الشافعي في مَواضِعَ من "الرِّسالة"[28]؛ مثل قول الشَّافعي: "كما **عليه يَتعلَّم**"[29]، أي: "كما عليه أنْ يتعلَّم". لذلك ترى المتعجِّلين يَتعجَّلون في التصحيح بزيادة "أنْ"، ظنًّا منهم أنَّ ذلك مِنَ السَّقْط. وهي لُغةٌ حِجازيةٌ جَرَى عليه الشافِعيُّ. وهي لُغةُ الإمام مالِكٍ؛ قال مالكٌ في كتاب ابن المواز وكتاب ابن حبيب: "...إنْ مات أو فلس **قبل يكري** المكتري أو يقبض شيئا من الإبل..."[30]. وفي "النَّوادر والزِّيادات" نَقَلَ ابنُ أبي زيد عن "العتبية" قولَ ابن القاسم: "...أكلَ **قبلَ يخرج**..."[31].

---

(24) المصدر نفسه. (تعليق المحقِّق).

(25) مقدمة تحقيق المقتضب للمبرد، تحقيق وتقديم محمد عبد الخالق عضيمة، طبعة لجنة إحياء التراث، القاهرة، 2010م؛ 111/1.

(26) الشافعي، الرسالة، تحقيق أحمد محمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت، فقرة 198. وانظر تعليق أحمد محمد شاكر على هذا الموضع.

(27) الشافعي، الرسالة، فقرة 243.

(28) الشافعي، الرسالة، (فقرة: 168، 731، 1732).

(29) الشافعي، الرسالة، (فقرة: 168).

(30) ابن أبي زيد، النوادر والزيادات 76/10. وانظر أمثلة من قول مالك في النوادر: 67/1، 322، وغيرها كثير.

(31) ابن أبي زيد، النوادر والزيادات، تحقيق عبد الفتاح الحلو، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، 1900م، 23/2. وانظر كذلك النوادر: 69/1، 268، وغيرها.

- **الغفلةُ عن اصطِلاحات رَسْم الكَلِمات**. فبعضُ الأقدمين مثلا يكتب "كلُّ مَا"، موصولة "كلما"، فيحسبها المحقِّقُ خَطَأً، أو أنْ يجوز عليه الأمر، فيُثبتها موصولةً، فيَختلُّ نِظامُ الكلام ومعناه. والرَّسْمُ أمرٌ اصطلاحي، لذا تَرَى كثيرًا مِنَ التنوُّع فيه، بخاصة عند المتقدِّمين فإنَّ لهم طَرائقَ في الرَّسم تُخالِفُ كثيرًا طَريقةَ مُتأخِّريهم، وطريقةَ المحْدَثين التي نَكتب بها. لذلك كان الحكمُ على وَهم رَسْم الكَلِم، مِنَ المسالك التي يَتثبَّت المحقِّق منها، وأنْ لا يَتَجاسَر على ذلك إلا ببيِّنةٍ ظاهِرةٍ يَستنِد إليها، مِنْ تنصيص علماء الرَّسْم، واستِقراءٍ يرفده بذلك الحُكم. ومَنْ نَظَر في كتاب "**المطالع النصرية**" للعلامة أبي الوفاء نصر الهُورِيني، وَقَف على اتِّساع مذاهب الكَتَبة في الرَّسْم، وعَلِم أنَّ للرَّسْم مَنادِحَ واسِعةً، بحيث يَقبُح بالمرء التخطئة لِمَن سَلَك بعضَ مَسالكه.

وانظر أمثلةً مِنْ الرَّسْم القديم للكلمات في "الرسالة" للشافعي التي هي بخطِّ تلميذه الربيع بن سليمان[32]. وانظر مُقدِّمة تحقيق "الذَّبّ عن مذاهب مالك"، ففيه رَصدٌ مِنَ المحقِّق للكلمات التي رُسِمت على خِلاف المعهود في الرسم الحديث[33].

- وقد يكون مِن بين أسباب الخَطَأ في قراءة النصِّ المخطوط، أو خطأ إثبات الصَّواب مِن جملة القراءات المختلِفة-: جَرَيانُ الكاتب على لُغةٍ عامية تَختصُّ بها البلدة التي نَشَأ بها، أو تكون عَربيةً غَريبةً، وبَقِيَتْ مُستعملةً في تلك الدِّيار؛ ويكون المحقِّق غريبًا عن تلك المحلَّة حتى يَعلَم ذلك منهم! لذلك مما يجب الاعتناء به: **الرُّجوعُ إلى أهل البَلَد الذي منه صاحِبُ التصنيف، إنْ جرى على شيءٍ مما ذكرتُه**. ولك أنْ تنظُر في النَّقَدات التي أبْداها **أنستاس ماري الكرملي** على تحقيق كتاب "الحيوان" للجاحظ، مِمَّا هو في لِسان العِراقيِّين، وخاصَّةً البغداديِّين منهم[34]. وتجد مُثُلاً مِن ذلك في كتاب "المعيار المعرب"، فكثيرٌ مِنَ الألفاظ، يَعرفها أهلُ المغرب مما يَجري في عامِّيتهم أو في عَربيتهم التي هي غريبةٌ عند أهل المشرق.

- **الغفلةُ عن بعض اصطِلاحات النساخ، أو عدم العلم بها**؛ مِنْ مِثْل الضَّرْب، والتمريض، والتصحيح، وبيان القِراءة في نُسَخ أُخَر. فالضَّرْبُ مثلاً منه البيِّنُ الذي يَعلَمه أكثر الناس، ومنه ما يَجوز على غير الفَطِن، مِنْ مثل ما يُكتَب فوق أوَّل الجملة المضروبة "لا" وآخرها "إلى"، أو وضع دائرتين

(32) أحمد شاكر، مُقدِّمة تحقيق "الرسالة" للشافعي، ص/23-24.

(33) محمد العَلَمي، مُقدِّمة تحقيق كتاب "الذب عن مذاهب مالك" لابن أبي زيد، ص/222، وما بعدها

(34) عبد السلام هارون، قُطوف أدبية، مكتبة السنة، القاهرة، ط1، 1409هـ، 524-527، 528، وغيرها. ومن ذلك ما كتبه الأستاذ مصطفى جواد، في ملاحظاته على تحقيق "الإمتاع والمؤانسة" لأبي حيان التوحيدي، آخر الجزء 3/ت، 55.

صغيرتين: الأولى على أوَّل العبارة المضروب عليها، والثانية على آخِرها. لذلك ترى بعضَ المحقِّقين يُثبِتون العِباراتِ المضروبَ عليها خَطَأً، ذاهِلين عن ذلك، أو غيرَ عالِمين بتنوُّع اصطِلاح أهل العلم في الضَّرْب. وكذلك عبارة التقديم والتأخير المكتوبة فوق كلِّ كلمةٍ "م" "م".

رابعا: الخطأُ في منهج انتِقاء القِراءة المثبَتة في صُلب النصِّ، وأسبابُ ذلك.

جَرَى عَمَلُ المحقِّقين على إثبات اختلاف النُّسَخ في حاشية النصِّ المحقَّق، واختيار أصحِّ القراءات في صُلْب النصِّ. وكلُّ ما أُثبِت في النصِّ، هو القراءةُ الراجِحةُ في نَظَر المحقِّق. ويقع كثيرًا للمُحقِّقين الخطأُ فيما يُرجِّحونه مِن قِراءةٍ. وفي هذا البحث سأتناول أهمَّ مَزالق المحقِّقين في ترجيحاتهم للقِراءة المثبَتة في صُلْب النَّصِّ المحقَّق:

- **التعويلُ المطلَقُ على نُسخةِ الأصل في كلِّ القِراءات.** فترى بعضَ المحقِّقين إنْ جَعَل نُسخةً هي الأصلَ، فهو لا يُفارِق ما جاء فيها، في النَّصِّ المثبَت، ولا يُعرِّج على النُّسَخ الأُخَرِ إلاَّ بما يُثبِت في الحواشي من اختلاف قراءاتها على قراءة نُسخة الأصل. وهذا لا يَحسُن على جِهَة الإطلاق، فالذي يَلزَم المحقِّقَ عَمَلُه هو النَّظَرُ في كلِّ اختلاف على جِهَة التعيين، مع اعتبار التقديم الأصلي للنسخة الأصل. ذلك أنَّ نسخة الأصل قد يَقَع فيها بعضُ الخَلَل، مِنْ تصحيف أو سَقْطٍ. وهذا يَختلِف من نُسخةٍ إلى نُسخةٍ، وذلك راجعٌ إلى عُلوِّ النُّسخ في الثِّقة والتثبت، فكُلَّما كانت النسخة عالِيةً، كان التريُّث أكثرَ في تصويب غير ما جاء فيها مِنْ قِراءاتٍ.

- **الترجيحُ على أساس كثرة النُّسخ ليس سبيلا صحيحا دائمًا؛** فتَرى المحقِّقَ إنِ اتَّفقَت نُسختان على قراءة أو ثلاث نُسَخٍ، وخالفتها نُسخةٌ أخرى، يُرجِّح آليًّا القراءةَ التي تَظاهَرتْ عليها النُّسختان والثلاث نسخ. وهذا مِنْ أهمِّ مزالق الترجيحات لدى المحقِّقين! فكثيرًا ما تتوافَق النُّسَخ على بعض الأغلاط، وتَنفرِد نُسخةٌ مُتقَنةٌ بالصَّواب. لذلك فالصَّحيح في ذلك، أنْ يكون المحقِّق مُستصحِبًا لنَظَره، في تصويب القراءات، بغَضِّ النظر عن عَدَد النسخ. لكنْ يُنبَّه إلى أنَّ الأمر راجِعٌ كذلك إلى رُتبة النُّسخ في الثَّبَت والرِّفعة في الإتقان، فكلَّما كانت النسخ المتفقة متقنةً، كان الصواب معها في الغالب. كما أنَّ اتِّفاق النُّسَخ ذات المخارِج المختلفة، تُفيد ظنًّا بترجيح القراءة.

- **يَجِبُ التفرِقة بين ترجيح قِراءة النصِّ على أنه مِنَ الأصل، وبين أنْ يكون راجِحًا عند المحقِّق؛ فعَمَلُ المحقق هو إثباتُ ما يُرجِّحه أنه جَرَى به قَلَمُ المصنِّف، ولو كان ذلك غَلَطًا.** مثالُ ذلك: قد تكون العبارةُ تتردَّد في أسلوب المصنِّف، فيَراها المحقِّق خطأً في عَربيَّتها، فيُصحِّحها، وقد يتَّكل في هذا التصحيح على نُسخةٍ مِنَ النُّسخ؛ حتى وإنْ خالفتْ جماهيرَ النُّسَخ الخطِّية، التي تقطع أنَّ العبارة هي على ما ظنَّه المحقِّقُ خطأ.

وههنا مقامان: الأوَّل: قد يكون ذلك خطأ، وَقَع للمصنِّف. الثاني: قد يكون ذلك مُخرَّجًا على وَجْهٍ صحيحٍ غابَ عِلمُه عن المحقِّق.

واعلَم أنَّ مِن أهمِّ ما يُعرَف به صوابُ بعض ما يُظنُّ خطؤه، الارتياضَ بأسلوب المصنِّف، والتمرُّسَ به؛ فهو يُعرِّف على صواب القراءة.

– من الأخْطاء الشائعة بين المحقِّقين: **الجَرَيانُ مع القراءة التي تكون على الجادَّة، وتَجْري على وَفْق ما يبتَدِر الذِّهْنَ**. وهذا من أهمِّ الأغلاط التي يقع فيها المحقِّقون غير المتمرِّسين. ذلك أنَّ أصل التصحيف والتحريف الواقِع في النُّسَخ المخطوطة، أتى كثيرٌ منه مِن بابة تَرْك الغريب عند الناسِخ، والأخذِ في المعروف والمألوف لديه. فكما اغترَّ الناسخ بمألوفه، فإنَّ المحقِّق غيرَ المتمرِّس، يَغترُّ بالمألوف اغتِرارَ النُّساخ؛ **إذِ الأوْهام التي تَقَع للنُّساخ هي مِن جِنس الأوْهام الواقِعة للمُحقِّقين**. لذلك كان مِنَ المنهجية السَّليمة، أنْ يُتثبَّتَ مِنَ القراءات الواقعة على المألوف، وأنْ لا يُتعجَّل في الحُكم على غَلَط ما لا نُحسِنه، ولم يَجْر في مألوفنا.

ومن الأمثلة على ذلك: أنَّ كثيرًا مِنَ المحقِّقين يُصحِّفون "ابن القُرْطِي"[35]، إلى "ابن القُرْطُبي"[36]؛ فرسمُ الكلمتين مُتشابِهٌ، فعند النَّظَر في الرَّسم دون تثبُّت يَسبِق إلى الذِّهن أنَّ الاسم هو "ابن القرطبي"؛ لشُهرة القرطبيين، أمَّا "ابن القُرْطِي"، فهو مِنَ الغرابة بمكان عند غير العارِف، فيُصحِّف الناسخُ أو المحقِّق الاسم، أو يُرجِّح المحقِّق القراءة الجارية على مألوفه عند اختلاف النُّسَخ؛ وهذا كلُّه أفضى إليه تركُ الغريب، والأخذ في المألوف!.

كذلك تصحيف "صَرورة"، إلى "ضرورة"؛ في كتب الفقه؛ فما أكثر ما تَجِدها مُحالةً عن وَجهها، مُحرَّفة عن سَمتها[37].

ومن مُثُل ذلك: ما وَقَعَ في بعض الكتب من قول أبي حنيفة في شَأن طَلْق بن حبيب: "كان يرى القدر"؛ فقال عبد الرحمن بن يحيى المعلِّمي: "...وتحريفُ كلمة "العدل" إلى "القدر" هو الجاري على طريقة التصحيف والتحريف؛ فإنَّ القارئ أو النَّاسخ إنَّما يَعدل عمَّا لا يَعرِفُه إلى ما يعرِفُه..."[38].

---

(35) هو ابن شعبان المالكي.

(36) انظر مثلا: تحقيق كتاب "المسالك في شرح موطإ مالك" المنسوب لابن العربي، 247/1، 94/2، 369/3؛ وتحقيق "النوادر والزيادات" 315/4، 398/4، 570/11. وغيرها كثير.

(37) ابن أبي زيد، النوادر والزيادات 364/2، 483.

(38) المعلمي، التَّنكيل 281/1.

– الغفلةُ في التحقيق عن أمرٍ طَريفٍ، يَقَع فيه كثيرٌ من المحقِّقين؛ وهو **إهْمالُ ما تَستوجِبُه السَّجعات في الكلام المسْجوع**؛ فترى كثيرًا ممن لا يُحسِنون صَنعةَ الأسْجاع، وليس لهم في العربية يدٌ، ولا أُصبُوع؛ يُفسِدون سَجْعَ المصنِّفين إفسادًا يُذهِب على القارِئ طُلاوتَه. وأنتَ خابِرٌ أنَّ كثيرًا مِنَ المصنَّفات لأهل العلم لا تَكادُ تَخْلُو مِن سَجْع، خاصةً في افتتاحيات المصنَّفات؛ بل مِنْ مُصنَّفات أهل العلم ما هو سَجْعٌ كلُّه، خاصَّةً عند المتأخِّرين[39]. ومما يُذكر في سِياق هذا البَحث: أنَّ السَّجعات تُعين المرءَ على الاهتِداء إلى سَداد القراءة، فهو مِن مَفاتيح حُسْن القِراءة، وتَصويب الغَلَط الواقع في النُّسخ التي عليها الاعتِمادُ في التَّحقيق. ويكون السَّجْعُ فاتِحًا على المحقِّق في كَلماتِ السَّجعِ التي وَقعت مَخرومةً أو مطموسة، حال عَدَم إسْعاف النُّسخ الأُخَر بذلك.

كذلك يقع الغَلَط في تَسمية بعض عُنوانات الكُتُب، وعَدم رعاية السَّجَعات فيها. وقد أحسن البيانَ عنه الدكتور حاتم عارف العوني في كتابه: "العنوان الصَّحيح للكتاب"[40].

– ومن الأخطاء التي تراها في بعض الكتب المحقَّقة، خاصَّةً لكتب الأقدمين: **الحكمُ على بعض أساليب وعِبارات المؤلِّف بالخطأ، وينسبون بعضها إلى النُّساخ**؛ ويكون لتلك القراءة وَجْهٌ في العربية صائبٌ. والأمر هذا يقلُّ كثيرًا عند المتأخِّرين، لأنهم يَكتُبون على العربية الشَّائعة. أمَّا المتقدِّمون فلا يَصحُّ مُحاكمتُهم على أساسٍ من ألفية ابن مالِكٍ.

ومِن أحسن الأمثلة في ذلك: ما تَجِده في كتاب "الرِّسالة" التي حقَّقها العلامة أبو الأشبال أحمد محمد شاكِر[41].

كذلك قد تَجِد بعضَ مُحقِّقي كُتُب المتأخِّرين يُخرِّجون بعضَ ما يَظهَر مِنَ الأخطاء على بعض الوُجوه مِنَ العربية غير الشَّائعة، وأنتَ تَجزِم بأنَّ المصنِّف لا يَكتُب على تلك اللُّغة، التي قد تَجزِم بأنه لم يَكُن عالِمًا بها؛ بله أنْ يكون جارِيًا في الكَتْب على سَبيلها!.

(39) من أمثلة الكتب التي يكثر فيها السجع: كتاب "**الغياثي**" لإمام الحرمين. ومِن كتب المتأخِّرين: "**مطالع التمام**"، لابن الشَّمَّاع.

(40) حاتم عارف العوني، العنوان الصحيح للكتاب، دار عالم الفوائد، مكَّة، ط1، 1419هـ، ص79-80.

(41) انظر الفهرس الذي وَضَعه الشيخ أحمد محمد شاكر، للُّغة الشافعي في الرِّسالة: ص/659-662.

خامسًا: الخطأ في منهج التعامُل مع الزِّيادات التي في النُّسخ.

من الأمور الهامَّة التي يجب الاعتناءُ بها، والتهمُّم لها: الزِّياداتُ التي تكون في بعض النسخ دون بعض. فكثيرٌ من المحقِّقين يُثبِت هذه الزِّياداتِ في صُلْب البحث مُطلَقًا؛ فتجده لا يُخطئ زيادةً مَرَّ عليها إلا وهو مُثبتٌ لها، زاعِمًا أنَّ مَنْ زاد فقد انفرد بعِلْمٍ لم ينفه الآخَرُ.

وهذا مِنَ الخَلَل المنهجيِّ في التحقيق. وبيانُ هذا الأمر يكون بما أقدِّمه من تقدِمةٍ تمهيدية:

الزِّيادات التي تكون في نُسخٍ دون بعض على وُجوهٍ:

الأوَّل: زيادة صحيحة، تتسق مع النصِّ، ويَختلُّ النصُّ من دونها.

ثانيًا: زيادةٌ تتسق مع النصِّ، ويصحُّ النصُّ من دونها.

ثالثا: زيادة مُفسدةٌ للمعنى، مُغيِّرةٌ له.

رابعا: زيادةٌ لا تُؤثِّر في سياق النصِّ ولا في لَحاقه. وهذا نوعان: الأول: الزِّيادة المتسقة مع السِّياق. والثاني: الزيادة النَّابية عن سياق النص، القِلقة فيه.

فالناظِرُ في الزِّيادات، يُصنِّف هذه الزِّيادات في المراتب التي قدمتها، ليكون بعدها الحكم إثباتا في صلب النص أو إهمالا لها. وقد يقع في التصنيف اختلافٌ، مِن قَبيل تحقيق المناط؛ لذلك على المحقِّق أنْ يُقلِّب النَّظَر على وُجوهه في تصنيف كلِّ زِيادة في الأقسام التي أبنتُ عنها.

وبعد التصنيف يأتي الحُكم:

أمَّا **الوَّجه الأول**، وهي الزيادة الصحيحة، التي تتسق مع النصِّ، ويَختلُّ النصُّ من دونها. فالأصلُ وُجوبُ إدراجها في صلب البحث، والحكمُ على النسخ التي لم تُثبتها بسقوطها منها.

أمَّا **الوجه الثاني**، وهي الزِّيادة التي تتَّسق مع النصِّ، ويصحُّ النصُّ من دونها. فهنا لا يَتعجَّل المحقِّق في إثبات هذه الزِّيادات؛ إذْ كثيرٌ منها قد زادها النَّسَخةُ، لزِيادة بيان عبارات الكتاب، أو ظنًّا منهم أنَّ ما زادوه هو ناقصٌ من الأصل المنسوخ منه، والكلامُ من دونه مختلٌ!. وفي الحقِّ إنَّ عبارة المصنِّف من دون الزيادة صحيحةٌ، لا شيء فيها. لذلك العِبْرةُ في هذا القسم في تثبُّت النسخة ورفعتها، فإنْ كانت الزيادةُ مِن غير النسخ المتقنة، فلا تعويل عليها؛ حتى ولو كانت العبارةُ بالزِّيادة أحسنَ، فلا يُترك الصحيحُ في النسخ المتقنة، للأحسن عبارةً في نُسخة أقلّ وثاقةً.

وتأسيسًا على هذا، لا يَتعجَّلنَّ المحقِّق في ادِّعاء السَّقْط في نُسخةٍ مَّا؛ لأنَّ الحكم بالسَّقط هو حُكمٌ باختِلال الكلام مِن دون ذلك السَّاقط، وترجيح أنَّ عبارة المصنِّف كانت على وَفْق ما زادته النسخةُ الأُخرى.

ومِن هذا الوجه: ما تجده من **زيادة الواوات، أو الفاءات**؛ التي لا تؤثر في المعنى زيادة أو نقصًا. فعلى المحقِّق التزام ما في النُّسخة المتقنة.

ويُلحَق بهذا الوجه زِياداتُ الثَّناء على الله تعالى وتمجيده، والصَّلاةِ على النبيِّ صلَّى الله عليه وسلَّم، والترضِّي والترحُّم على أهل العِلم. فهذا ربَّما يُستثنى مِن حكم هذا القسم، فيَسَع المحقِّقَ إثباتُ هذه الزِّيادات في صُلْب البحث. لكن مع ذلك، لا يُهمِل في ذلك التلبُّثَ فيما يُثبته!. فمثلا الترحُّمات التي تُورَدُ عند ذِكر بعض العُلماء ممن أدركهم المصنِّف، على المحقِّق أنْ يَتريَّث فيما يُثبِته في صُلب البحث؛ فربما يَستدلُّ به البعض على زَمَن تأليف المصنِّف هذا الكتاب! نعم، هذه السبيلُ في إثبات زَمن التأليف ليس مَوْثوقةً؛ لكثرة ما يَتصرَّف النُّساخُ مِنْ زِيادة الترحُّمات، مما لا يُوجَد في الأصل المنقول عنه.

ومِمَّا يُنبَّه عليه، أنَّ كثيرًا من المتقدِّمين يكتفون في الكَتْب بالصَّلاة على النبيِّ صلى الله عليه وسلم، ولا يَذكُرون التسليم؛ فيقولون: "**صلَّى الله عليه**"[42]؛ فيَزيد المحقِّق "وسلَّم"، وربما ادَّعى أنها ساقطةٌ؛ مع اطِّراد إسقاطها! والأوْلى في هذا المقام الاكتفاءُ بما جاء في النُّسخة القديمة المتقنة مِنَ الاكتفاء بالصَّلاة على النبيِّ صلى الله عليه وسلم.

أمَّا **الوجه الثالث**، وهو الزيادة المفسدة للمعنى، المغيِّرة له. فلا تثبت في الصُّلْب البتَّةَ! وهنا تَظهَر جَودةُ نَظَر المحقِّق، وتحقُّقه مما يَقرؤُه! فلو أنه زاد هذه الزِّيادة، فهي تدلُّ على أنَّ المحقق لم يَفهَم النصَّ الذي هو بين يديه.

أمَّا **الوجه الرَّابع**، فالزِّيادة لا تُؤثِّر في سياق النصِّ ولا في لَحاقه. وهذا نوعان: الأوَّل: الزِّيادة المتَّسقة مع السِّياق. والثاني: الزيادة النَّابِية عن سِياق النص، أو القَلِقة فيه. أمَّا إنْ كانت قَلقةً في مَكانها، فينظر إلى درجة هذه القَلاقة، فقد تبلغ درجةً يَجزم المرءُ معها أنها ليس مِنَ الأصل، وربما أشكل الأمر، بضَعْف القَلاقة. ويُراعى في كلِّ ذلك النظَرُ إلى رُتبة النسخة التي وَرَدت فيها هذه الزِّيادة مِنَ التثبُّت والإتقان. وربما أُثبتت الزِّيادة القَلقة إنْ كانت في نُسخةٍ عاليةٍ، مع التنبيه على القَلاقة! فالمؤلِّف قد يَعتريه بعضُ الضَّعْف فيما يُصنِّفه!.

(42) انظر: ابن الصلاح، المقدمة في علوم الحديث، تحقيق نور الدين عتر، دار الفكر، سوريا، 1406هـ، 189.

أمَّا إنْ كانت مُتَّسقةً في سياقها، فالرُّجوع في إثباتها في صُلْب البحث يرجع إلى النَّظَر في رُتبة النسخة التي زادت هذه الزِّيادةَ مِن أخواتها؛ فإنْ كانت النسخةُ خالفت نُسَخًا أتقنَ، لم تُثبَت الزِّيادة.

وهذا الذي قدمتُه مِن بيان حُكم كلِّ وَجْهٍ، هو حُكمٌ مَبدَئي؛ قد يَفتَقر إلى رِعاية خُصوصيات كلِّ زِيادة بعَيْنها؛ **فلكُلِّ زِيادة نَظَرٌ خاصٌّ، قد يَختلِف عن زيادةٍ تُشبِهها في الظَّاهر**.

أمَّا عن **سبب وُرود الزِّيادات في بعض النُّسخ**، مع ترجيح أنَّ تلك الزِّياداتِ ليستْ مِمَّا جَرَى بها قَلَمُ المصنِّف؛ فراجعٌ بعضُه إلى ما أُبيِّنه الآن:

– كثيرٌ مِنَ الزِّيادات تكون مِن زِيادات النُّساخ أو القَرَأة لعِبارات يَقَع لهم أنَّ النصَّ مِن دونها إمَّا مُختلٌّ، أو النصُّ بالزِّيادة أكثرُ اتِّضاحًا.

– وبعضُ هذه الزِّيادات هي في الحقيقة، مِمَّا ضُرِب عليها. فيَغفُل الناسخُ فينسخها غافِلاً عن علائم الضَّرْب، أو غيرَ عالِمٍ بها. فيُثبِت في النصِّ الزِّيادةَ المضروبَ عليها. وكذلك يقع كثيرًا للمُحقِّقين إثباتُ العبارة والكَلِمات المضروب عليها! وسيأتي لهذا الأمر فَضْلُ قولٍ.

– بعضُ الزِّيادات كانت ناشئةً إمَّا مِنْ طُرَّةٍ أو حاشية كَتَبها بعضُ القرأة، فيأتي الناسخُ فيَحسَب تلك الطُّرَّةَ أو الحاشية لَحَقًا، فيُلحِقُها بصُلب النصِّ. وهذا يَقَع كثيرًا[43].

– وبعضُ هذه الزِّيادات، تكون في الأصل لَحَقًا، لكن الناسِخ لم يُحسِن إدراجَ ذلك اللَّحَق في موضعه[44]. لذلك تَجِد الفَطِنَ مِنَ المحقِّقين، إنْ وَجَد في موضع زِيادةً، قَلِقةً في موضعها، وتكون تلك الزيادةُ بحروفها، ساقطةً من موضع آخَرَ قريبٍ، فإنه يُطرِّق احتمالَ كون الناسخ المباشِر أو الوَسيط، قد أساء في إلْحاق اللَّحَق بموضعه الصحيح.

ومن أمثلة ذلك: قال ابن العربي في "نُكَت المحصول": "أمَّا كتابُ الله تعالى، فقال تعالى: ﴿**أوْ لامَسْتُم النِّسَاءَ**﴾؛ قُرِئ (**أوْ لَمَسْتُم**) **فِعْلا**، **وقُرِئَ**: (أوْ لامَسْتُم) مُفاعَلةً". فسقطت من نسخة (س) "**فعلا**"، وثبتت في كلٍّ مِنْ (ك) و(غ)[45]. ولَمَّا جاء ناسخُ (س) إلى "**وقرئ**"، ضَرَب عليها، وصحَّحها في الحاشية: "فعلا"!(46). وظاهرٌ أنَّ الأصل المنقول عنه ألْحَق "فعلا"، فحَسِب الناسِخُ أنَّ

(43) انظر: المعلمي، أصول التصحيح (ضمن آثاره)، تحقيق جماعة تحت إشراف علي العمران، دار الفوائد، الرياض، ط1، 1434هـ، 13/23، التونجي، المنهاج، 168.

(44) انظر: المعلمي، أصول التصحيح (ضمن آثاره)، 13/23.

(45) نكت المحصول: نسخة الإسكوريال (ك): 101/ب–102/أ، نسخة مكتبة الملك عبد العزيز 32/أ.

(46) نكت المحصول: نُسخة السليمانية: 59/أ.

ذلك تصحيحٌ لكلمة: "وقرئ". أو ربَّما أخطأ ناسخ الأصل المنقول عنه في موضع وَضْع علامة الإلْحاق في صُلْب النصِّ.

ومن أمثلته كذلك: قال ابنُ العربي في "نكت المحصول": "النوعُ الثامن: الفَرْقُ. وهو اعتِراضٌ صَحيحٌ، يَجمَعُه أربعةُ اعتِراضاتٍ. وهو يُبْرِز الفقهَ، **ويُثِيرُ** الدَّليلَ، ويُحصِّنُ العِلَّةَ".

في النسخة (س): "[**ويُبين**] ويُثِيرُ"[47]. فزاد [**ويبين**]. وليست الزِّيادة في النسختين (ك) و(غ)[48]. ولعلَّ النسخةَ التي نُقِلت منها (س)، كان بالحاشية إشارة إلى نُسخةٍ أو تصحيح لـ: "**ويبين**"، بـ"**ويثير**"؛ فحسبها النَّاسخ لَحَقًا؛ وليس به.

سادسًا: الخَلَلُ بالتأدية الناقصة لِمَا في النسخ الخطية.

– من الأمور التي تُعدُّ في قَبيل التقصير في التحقيق: **عَدَمُ التأدية التامَّة لِمَا في النُّسَخ المخطوطة، مِمَّا يُحتاج إلى تأديته:**

مِنْ ذلك: تركُ العِناية بضَبْط ما ضُبط في النُّسَخ المخطوطة، خاصَّةً النسخ عَالية الإتقان؛ فإنَّ العناية بضبط النُّسَخ مِنَ الأمور الواجب الاعتناءُ بها، والتهمُّم لها؛ ويكون التفريط فيها نَقْصًا بالِغًا. ويَزْداد الأمرُ أهميةً إنْ كان الكتاب في موضوع يكون الضَّبْطُ مِنَ الأمور الأصيلة فيه؛ ككُتب ضَبْط الأعْلام، وكتب اللُّغة. لذلك ما وُجد في النسخ العالية مِمَّا يُظنُّ غَلَطًا، يجب الاعتناء به، وعَدَمُ الانصِراف عنه بإهمال ذِكْره والضَّرْب عنه صَفْحًا؛ فقد يكون ذلك مِنَ الصواب الذي ذهل عنه المحقِّق.

وشَبيهٌ به: عَدَمُ بيان الضَّبْط المنوَّع للكَلِمات؛ فقد تَجِد الناسخ في نُسخته العالية يَضبِطُ الكلمةَ بأكثر مِنْ ضَبْطٍ، فيكتفي المحقِّق بضبط واحِدٍ. وهذا الأمر لا يَجمُل خاصَّةً في الكُتُب اللُّغوية التي يكون ضَبْطُ الكَلِم مِنْ صَميم هذا العِلم.

كذلك مما يُغفِله بعض المحقِّقين: عَدَمُ التنبيه على الكَلِمات التي فيها **علاماتُ التصحيح والتضبيب.** فإنَّ ذلك مما يَحسُن تأديتُه مِنَ المحقِّق، خاصَّةً فيما يُشكِل، في كلٍّ من التصحيح والتضبيب.

ومِنْ ذلك: ما هو موجودٌ في كثير من النسخ مِنْ بيانٍ **لبعض قِراءات النُّسخ،** فبعض المحقِّقين لا يَعتنون إلا بما هو في صُلْب النُّسخة، وليس له بما على حاشية الكتاب عِناية!.

(47) نكت المحصول: نسخة السليمانية: 62/أ.

(48) نكت المحصول: نسخة الإسكوريال (ك): 104/أ، نسخة مكتبة الملك عبد العزيز (غ): 34/أ.

ومن أمثلة ذلك: ما يُوجَد في بعض النُّسَخ لكُتُب الحديث، مِنْ تنبيهٍ على اختِلاف النُّسخ. فمثلا نَرَى كتاب "الموطأ" مِن رواية يحيى الليثي، الذي حقَّقه الأستاذ بشَّار عوَّاد معروف، قد استند إلى نُسخة عاليةٍ؛ وهي نُسخةٌ مكتوبةٌ عن نُسخة ابن مسدي، وعلى حَواشيها كثيرٌ من اختِلاف النُّسخ التي كان ابنُ مسدي مَعنيًّا بها أشدَّ العناية[49]، لكنَّ ذلك أُهمِل إثباتُه في النُّسخة المحقَّقة؛ وفي ذلك ذهابٌ لكثير مِنَ الفوائد الغالية. والأمر نفسه وقع لمحمد مصطفى الأعظمي في تحقيقه للموطأ من رواية المصمودي، فقد اعتمد نسخةً نفيسةً، كائنةً في المكتبة الوطنية بالرباط، وفيها كثير من الحواشي النفيسة. لكنْ أهمَل إثبات ذلك المحقق[50].

وما يُكتَب بالحاشية، يكون إثباتُه في التحقيق بحسَب درجة اتِّصاله بالنَّصِّ، وارتباطِه به. لذلك فالمحقِّق يُقدِّر هذه الأهميةَ.

– من الأغلاط التي تراها في كثيرٍ من الكتب المحقَّقة: **الغفلةُ عن القِراءة القُرآنية التي يَكتُب بها المصنِّف.** وأوَّلُ سبيلٍ أنْ يَتعرَّف المحقِّق القراءةَ التي يَقرأ بها المصنِّف، وعادةً ما تكون هي القراءةَ المنتشِرةَ في بَلَده الذي ينتسب إليه، في زمنه؛ فالأندلسيون يَقرؤون بقراءة نافعٍ مثلا. والشَّامُ كان يَقرؤ أهلُه بقراءة ابن عامِر إلى حُدود الخمسمائة. ثم انتقلوا إلى قراءة أبي عَمْرٍو. وقراءةُ أبي عمرو بن العلاء (154هـ) هي التي اعتَمَدَها الناس في الحِجاز والشَّام واليمن ومِصْر؛ قال ابنُ الجزري (ت833هـ): "القراءةُ التي عليها الناسُ **اليومَ بالشَّام والحِجاز واليمن ومِصرَ**، هي قراءة أبي عَمْرٍو؛ فلا تكاد تَجِد أحدًا يلقن القرآن إلاَّ على حَرْفه، خاصَّةً في الفَرْش، وقد يُخطئون في الأصول. ولقد كانت الشَّامُ تَقرأ بحَرف ابنِ عامِرٍ إلى حُدود **الخمسمائة**، فتركوا ذلك لأنَّ شَخصًا قَدِم مِن أهل العِراق، وكان يُلقِّن النَّاسَ بالجامع الأَمَوي على قِراءة أبي عَمْرٍو، فاجتمع عليه خَلْقٌ، واشتهرت هذه القراءة عنه، أقام سنين. كذا بَلَغني؛ وإلا فما أعلم السببَ في إعْراض أهل الشَّام عن قراءة ابن عامِرٍ، وأخذِهم بقراءة أبي عَمْرٍو"[51].

(49) بشار عواد معروف، مقدمة تحقيق الموطأ من رواية يحيى المصمودي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، 1417هـ، 1/12-14، 22.

(50) انظر انتقاد محمد السليماني للأعظمي في مقدمة "المسالك". ولم يُسلِّم السليماني أنَّ الحواشي لم تكن واضحةً، وإنما أُتِيَ المحقِّق مِن عَدَم مُمارسته للخط الأندلسي: مقدمة تحقيق "المسالك في شرح موطإ الإمام مالك"، المنسوب لابن العربي، تحقيق محمد السليماني وعائشة السليماني، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، 1428هـ، 1/146-149.

(51) ابن الجزري، النِّهاية في طبقات القراء، تحقيق برجستراسر، تصوير دار ابن تيمية، القاهرة، 1/292.

نعم، الأمرُ يَهون في الأغلب، إلاَّ في الموضع الذي يَستدِلُّ به المستدلُّ بتلك القراءة، ولا تكون قراءةُ حَفْصٍ قائمةً بذلك الاستِدْلال. فهنا يكون الغَلَطُ مُصمتًا.

ومن أمثلة ذلك: مسألةُ إفطار الشيخ الكبير والحامِل والمرضِع. فقد قال طائفةٌ مِن أهل العلم: يُفطِران ويُطعمان. واستدلُّوا بقراءة "**وعلى الذين يطيقونه فدية**". فكثيرًا ما تَجِد القراءةَ تُضبَط على المشهور: "**وعلى الذين يُطِيقُونَهُ**". والصَّوابُ فيها: "**وعلى الذين يَطَّيَّقُونَه**". أي لا يُطيقونه إلا بمشقَّة(52).

سابعًا: الخطأ في الخَلْط بين الرِّوايات المختلِفة للكِتاب الواحِد.

– مِنَ الأخطاء الشَّائعة كذلك: أنَّ بعض كُتِب الحديث مَرويَّةٌ بروايات مُختلِفة؛ ويكون بين تلك الرِّوايات فُروقٌ. ويكون المحقِّق غافِلاً عن هذا الاختِلاف الذي ليس بين النُّسَخ، بل الاختِلافُ راجِعٌ إلى الرِّوايات لذلك الكِتاب. مثالُ ذلك: الرِّوايات المختلِفة لسنن أبي داود: ابن داسة، وابن الأعرابي، واللؤلؤي. وكالرِّوايات المختلفة لكتاب الموطإ: ابن القاسم، ويحي الليثي، ويحي بن عبد الله بن بكير، وغيرهم. كما تَجِد الاختلاف حتى في رواية يحي بن يحي الليثي: بين الرُّواة عنه.

لذلك يَجِب على المحقِّق الحِرْصُ على أنْ لا يَخلِط بين هذه الرِّوايات. فمثلا نَجِد أنَّ الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي رحمه الله، قد حقَّق كتاب الموطإ برواية يحي بن يحي الليثي، لكنه وَقَع في خطإ منهجي، وهو خَلْطُه بين رواية الليثي وبين رِواية غيرِه في مَواضع(53).

والأمرُ لا يُقصَر على كتب الحديث، فهو يَتعدَّى إلى كتب الفقه القديمة. فكتاب "المدونة والمختلطة"، لسحنون بن سعيد التنوخي، تختلف الروايات كثيرًا في نُصوصه، بين رِوايات الأندلسيِّين وروايات القَرَوِيِّين.

ثامنًا: الخلل في التعليق على النصِّ المحقَّق، وإخراج النصّ والتعليقات:

(أ) **الخطأُ المنهجيُّ في فَهْم الغاية مِنَ التَّحقيق، أثَّر في عَمَل المحقِّق.** مِن ذلك: **الاستطرادُ في غير موضعه.** وكثيرًا ما يكون **استِطرادُ المُحقِّقين في المجالات التي يُحسِنونها؛** فترى المحقِّق لكتابٍ في أصول الفقه، مِمَّن لا يَدَ له في هذا الفنِّ، لا يُعلِّق كثيرًا على مواضع المسائل المشكِلة في هذا

(52) انظر: ابن العربي، أحكام القرآن 113/1، ابن عبد البر، الاستذكار، دار الكتب العلمية، بيروت، 1421هـ، 363/3.

(53) بشار عواد معروف، مقدمة تحقيق كتاب الموطإ من رواية الليثي، 11/1، محمد السليماني، مقدمة تحقيق "المسالك"، 158/1-162.

العِلم. لكنْ إنْ مرَّ به حديثٌ، وكانت له بهذا العلم عِنايةٌ ودِرايةٌ، تراه يُطيل القولَ في التخريج والتعديل والتجريح؛ لكأنَّ الكتاب خَرَج مِن علم الأصول إلى عِلم الحديث. وهكذا ترى المحقِّقين، يُطيلون فيما يُحسِنون؛ وليس ذلك بحَسَنٍ منهم، ذلك أنَّ التعليق لا يكون إلا بقَدْر إيضاح النصِّ المحقَّق. فالمحقِّق يُعلِّق حيث اقتضى النصُّ المحقَّقُ التعليقَ عليه؛ أمَّا أنْ ينقلب التعليق إلى ما لا يَتَّصل بصُلْب البحث اتِّصالا مباشِرًا، فهو مِنَ التزيُّد في التعليق الذي لا حاجة فيه!.

(ب) **تفسير بعض الكَلِم الغَريب مِنَ المعاجِم**، بلا رَبْطٍ بين ذلك التفسير وبين موضع وُرود الكَلمة الغريبة في سِياق النصِّ؛ فيما خَفِيَ ودقّ، لا فيما جلَّ وظَهَر، فذلك مُغْنٍ عن تكلُّف ذلك. وكثيرًا ما يَقَع المحقِّقون في خطأ تفسير الكلِمة الغريبة بسبَب إهمال هذا المِلْحَظ، لأنه لو بَحَثَ عن وَجْه الارتباط بين ما فسَّر به وبيْن موقعها في النصِّ، لبان له – إنْ كان يَعقِل – الخُلْفُ بينهما، ووُقوعُ الخَلَل فيما فسَّر به مِنَ الكلام.

(ج) مِنَ الملاحظ في بيان الفُروق في النُّسخ: **الغفلةُ عن إثبات مَساق قِراءة نُسخةٍ مِنَ النسَخ**؛ فعادةُ الكثيرين إثباتُ الخِلافات بين النسخ ببَيان اختِلاف كلِّ لفظةٍ. وبعضُ الاختلافات هي اختلافاتٌ في مَساقات النُّصوص، وذِكرُ الخلافات بين النسخ على جِهة التجزيء، لا يُعطي للقارئ وُضوحًا ظاهِرًا للفُروق، مما يُعنِته في تلمُّس سِياق كلام النسخة؛ وربما كان صوابًا أو أصوبَ أو هو الصَّوابَ.

الخاتمة:

وفي الخِتام أخلُص إلى أنَّ الأخطاء المنهجية في تحقيق النصوص تُتلافى، بأنْ يُحسن المحقِّق اختيار النسخة الأصلية، والنسخِ التي عليها الاعتماد؛ ويكون رائده في الاختيار: المقابلةُ والعِراض والمقايسة، مع النظر إلى بعض الأماراة المعِينة في الانتخاب، كقِدَم النسخة وكونها بخطِّ بعض أهل العلم. مع حِرصه على لَمْح الرَّوابط التي تكون في النُّسَخ التي بين يديه، ليُظهِر ما إنْ كان بعضُ النسَخ تشترك في مَخارِجَ قَريبةٍ. كما أنَّ الحكم على وَثاقة بعض النسخ أو ضَعفها، قد يكون على جهة النسبية؛ فربما كان أوَّلُ الكتاب مُتقَنًا، ثم يَعتَريه الضَّعف، لأسبابٍ عديدة. فعلى المحقِّق رَعْيُ ذلك، والتنبه له.

وعلى المحقِّق أنْ يَنظُر مَلِيًّا في نِسبة الكتب غير المشهور إلى أصحابها، وأنْ لا يَتَّكل على ما يراه على طُرَّة الكتاب مِن عنوانه واسم مُصنّفه. والنظرُ الدَّاخليُّ في الكتاب هو مِن أهمِّ ما يُفضي بالمحقِّق إلى الجزم بتصحيح نسبة الكتاب إلى مُؤلِّفه أو تزييفها.

ولتكون عمليةُ قراءة النص المخطوط سديدةً، عليه أنْ يَخبُر نوعَ الخطِّ الذي يُكتَب به، مع رِعايته خُصوصيات الناسخ وعاداته في الكَتْب. وأنْ يكون مُقدِّمًا للإشفاق والتشكُّك، وأنْ لا يَذهَب مع أوَّل الخاطر، ومع جاري الإلْف. ويكون المحقِّق مُلاحِظًا لِمَا يُمكن أنْ يكون مِنْ حَكٍّ أو مَحْوٍ، ومَدَى الاتِّفاق

بين خَطِّ التصحيح وخطِّ الأصل. وعليه أنْ يَلحَظ ظاهِرة الاطِّراد في النسخة. ويكون عالِمًا باصطلاحات أهل العلم في الضرب، والتقديم والتأخير، والتصحيح، والتمريض؛ على اختلافها وتنوُّعها.

أمَّا في منهجية اختيار القراءة وإثباتها في صُلْب النصِّ، فعلى المحقِّق أنْ لا يَغترَّ بكثرة النُّسخ المتوافقة على قراءةٍ؛ فليس ذلك بالمرجح على جِهة الاطِّراد. كما أنَّ الترجيح المطلَق للنسخة التي جَعَلها أصلا، ليس مِن سديد الترجيح في عملية التحقيق.

أمَّا الزِّياداتُ التي في النسخ، فليس كلُّ شيء زِيدَ يُثبت في صُلْب النصِّ؛ بل عليه تَقليب وُجوه النظر في حقِّية إثباتها في الصُّلب، على منهج بيناه في البحث.

كما على المحقِّق أنْ يُحسِن في تأدية ما في النُّسَخ، مِمَّا يُحتاج إليه؛ مِنْ ضبطٍ وتَحشيةٍ وغيرها.

والكتابُ الذي له رِواياتٌ، على المحقِّق أنْ لا يَخلِط بينها في تَحقيقه؛ وإلا خَرج الكتاب إلى أنْ يكون برواية جديدة منسوبة إلى هذا المحقِّق!.

أمَّا التعليق على النصِّ، فلا يكون إلا جِهة الإيضاح لخفيَّات النصِّ ومُشكِلاته، وأنْ لا يذهب المحقِّق مع شَهوة ما يُحسنه، مِمَّا لا يَتَّصل لفنِّ الكتاب. وتفسيرُ الغريب مِنَ الكلم، يلزم فيه الرَّبْطُ بينه وبين سِياقه في النصِّ، فذلك أدنى أنْ لا يُخطئ المحقِّق وَجْهَ الفَسْر للغريب.